

## العيال

541 - وبه حدثنا عبد ا [ بن بكر حدثنا فايد أبو الورقاء عن عبد ا [ بن أبي أوفى قال قال رسول ا [ ( لو كان ينبغي لبشر أن يسجد لبشر أمرت المرأة أن تسجد لزوجها ) // إسناد ضعيف لأن فيه فايد بن عبد الرحمن أبا الورقاء وهو متروك وبقيه رجاله ثقات .  
وله متابعات قوية ذكرها الشيخ الألباني في إرواء الغليل //